

في ذلك الاستثمار ، كلما طلب منها ، في توفير ما يلزم من خدمات الأمانة الداهية وغير ذلك من الترتيبات المناسبة لتسهيل قيام البلدان النامية بعقد اجتماعات سميا لتحقيق أهداف التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية ؛

٥ - تحيط علما بمقرر مجلس التجارة والتنمية ١٦١ (د - ١٧) المؤرخ في ٢ أيلول/سبتمبر ١٩٧٧ (١٦٦) ، الذي اعتمد به المجلس اختصاصات لجنة التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية ، وأقر برنامج عمل اللجنة ؛

٦ - تحت البلدان المتقدمة النمو على تقديم الدعم المناسب ، كلما طلبت منها البلدان النامية ، لتنفيذ تدابير التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية ؛

٧ - ترجو من الأمين العام أن يقدم تقريرا شاملا عن تنفيذ هذا القرار الى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والثلاثين .

الجلسة العامة ١٠٧

١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧

١٨١/٣٢ - التعجيل بنقل الموارد الحقيقية الى البلدان النامية

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ٢٦٢٦ (د - ٢٥) المؤرخ في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٠ والمتضمن الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثاني ، والى قرارها ٣٢٠١ (د - ٦) و ٣٢٠٢ (د - ٦) المؤرخين في ١ أيار/مايو ١٩٧٤ والمتضمنين الاعلان وبرنامج العمل المتعلقين باقامة نظام اقتصادي دولي جديد ،

وان تشير كذلك الى قرارها ٣٣٦٢ (د - ٧) المؤرخ في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥ ، بشأن التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي الذي دعت فيه ، في جملة أمور ، الى زيادة تدفق الموارد المالية التي تقدم بشروط متساهلة لأغراض التنمية ، وجعل هذا التدفق أمرا قابلا للتنبؤ به ، ومستمر ، ومضمونا بصورة متزايدة ، وتحسين شروطه وأحكامه ،

وان تشير كذلك الى قرارها ٣٤٨٩ (د - ٣٠) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ بشأن التعجيل بنقل الموارد الحقيقية الى البلدان النامية و ١٧٤/٣١ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ بشأن الطرق والوسائل الكفيلة بالتعجيل بنقل الموارد الحقيقية الى البلدان النامية على أساس سكن التنبؤ به ، ومستمر ، ومضمون بصورة متزايدة ،

(١٤١) أنظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثانية والثلاثون ، الملحق

رقم ١٥ (A/32/15) ، المجلد الثاني ، الجزء الأول ، المرفق الأول .

وان لا يغرب عن بالها قرار مجلس التجارة والتنمية ١٥٠ (د - ١٦) المؤرخ في ٢٣ تشرين الاول/أكتوبر ١٩٧٦ بشأن نقل الموارد الحقيقية الى البلدان النامية (١٤٢)،
وان يلقبها كون تدفق المساعدة الانمائية الرسمية قد هبط من حيث القيمة الحقيقية في بعض الحالات ،

وان ترجب بما أعربت عنه البلدان المتقدمة النمو في مؤتمر باريس للتعاون الاقتصادي الدولي من التزام بأن تزيد زيادة كبيرة وفعالة تدفقات المساعدة الانمائية الرسمية المقدمة منها (١٤٣) ،

وان تسلم بأن المساعدة المقدمة من البلدان المتقدمة النمو تشكل تنمة لا غنى عنها للجهود الداخلية التي تبذلها الدول النامية ،

١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام (١٤٤) المقدم استجابة لقرار الجمعية العامة ١٧٤ (د - ١٣) ؛

٢ - تهيب بالبلدان المتقدمة النمو أن تنفذ الأحكام المتفق عليها والواردة في قرار مجلس التجارة والتنمية ١٥٠ (د - ١٦) بشأن حجم وشروط تدفقات الموارد الحقيقية الى البلدان النامية ؛

٣ - تحت البلدان المتقدمة النمو على زيادة مساعدتها الانمائية الرسمية زيادة كبيرة وفعالة ، وفقا للالتزامات التي عقدت في مؤتمر التعاون الاقتصادي الدولي ، وفي اطار اقتسام منصف لجهودها ، وعملا بالاتفاق الذي توصلت اليه الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية السابعة والاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الامم المتحدة الانمائي الثاني اللذين يقضيهما بأن يتم بنهاية العقد بلوغ هدف المساعدة الانمائية الرسمية وهو ٠.٧ في المائة ، مع مراعاة الشكل الذي تم فيه التوصل الى الاتفاق ؛

٤ - تحت كذلك البلدان المتقدمة النمو على تنفيذ الالتزامات التي عقدت في مؤتمر التعاون الاقتصادي الدولي الرامية الى زيادة تدفقات مساعدتها الانمائية الرسمية على الاساسين الثنائي والمتعدد الأطراف ، وتحسين شروط تدفقات المساعدة الانمائية الرسمية وفقا لأساليب يحددها كل من البلدان المانحة المتقدمة النمو وتكرر في هذا الصدد الاقتراحات التالية التي قدمت في مؤتمر التعاون الاقتصادي الدولي بغية زيادة تدفقات المساعدة الانمائية الرسمية ؛

(١٤٢) المرجع نفسه ، الدورة الحادية والثلاثون ، الملحق رقم هـ (A/31/15) ، المجلد الثاني ، المرفق الأول .

(١٤٣) أنظر : A/31/478/Add.1 و Add.1/Corr.1 ، الفرع الثالث ، با .

(١٤٤) Corr.2 و Corr.1 A/32/149

(أ) زيادة ميزانيتها السنوية للمساعدة الانمائية الرسمية بنسبة مقوية محددة على أساس عدة سنوات ؛

(ب) تخصيص ما لا يقل عن ١ في المائة من الزيادة السنوية المرتقبة في ناتجها القوسي الاجمالي لزيادة تدفقات المساعدة الانمائية الرسمية ؛

(ج) ادراج الأهداف المحددة لحجم المعونة في خططها الاقتصادية ؛

(د) الاضطلاع بتخطيط ميزانيات المعونة على أساس طويل الأجل ؛

٥ - ترجو من البلدان المتقدمة النمو أن تتخذ التدابير المناسبة لزيادة تدفقات التمويل الانمائي المقدم منها بشروط متساهلة على أساس أكثر استمرارا وقابلية للتنبؤ به ، آخذة في اعتبارها التدابير المبينة في تقرير الأمين العام (١٤٤) ؛

٦ - ترجو من الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية أن ينظر ، بالأولوية الواجبة ، في مسألة نقل الموارد الحقيقية الى البلدان النامية وأن يقدم تقريرها مرحليا ، مشفوعا بتعليمات مجلس التجارة والتنمية ، الى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والثلاثين ؛

٧ - ترجو من الأمين العام أن يستعرض التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار وأن يقدم تقريراً عن ذلك الى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والثلاثين تحت البند المعنون " التصميم " بنقل الموارد الحقيقية الى البلدان النامية " .

الجلسة العامة ١٠٧

١٩ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٧